الأمم المتحدة

A/C.5/64/SR.27

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

Distr.: General
28 July 2010
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السابعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ١٩ آذار/مارس ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد موريه. . . . . (سويسرا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيدة ماكلورغ

المحتويات

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (تابع)

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

شروط خدمة القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (تابع)

البند ١٤١ من جدول الأعمال: استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، و ٢٤٤/٥٤، و ٢٧٢/٥٩ (تابع)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع)

اختتام أعمال اللجنة الخامسة في الجزء الأول من الدورة الرابعة والستين المستأنفة للجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-27997 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/C.5/64/L.34)

مشروع القرار *A/C.5/64/L.34*: نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

١ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/64/L.34*.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (تابع)

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/C.5/64/L.32)

مشروع القرار *A/C.5/64/L.32*: المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٢ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/64/L.32*.

٣ - **السيد ليم** (سنغافورة): قال إن البعثات السياسية الخاصة مسألة حساسة بالنسبة لكثير من الدول الأعضاء، حيث أبدت هذه الدول اهتماما كبيرا بالكيفية التي يصدر بها إذن بتلك البعثات، لا سيما من جانب مجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، تزايدت ميزانيات هذه البعثات تزايدا هائلا في السنوات الأخيرة. ولذلك ينبغي اتخاذ تدابير لزيادة الشفافية وتحسين الطرق التي من خلالها يصدر بها إذن بتلك البعثات. وينبغي أن يكون هناك تواصل أفضل بين مجلس الأمن واللجنة، التي هي مسؤولة عن اعتماد ميزانيات البعثات.

٤ - وأضاف قائلا إن وفده اقترح أن يتضمن مشروع القرار صيغة تشدد على ضرورة تقديم التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة بطريقة أكثر شمولا وكلية. وقال إنه يتحتم تقديم مقترحات ميزانية البعثات السياسية الخاصة في الوقت المناسب من أجل السماح للجنة باتخاذ قرارات مستنيرة بشأن المقترحات التي تستهلك نصيب الأسد من الميزانية العادية.

٥ - وتابع كلامه قائلا إن الكثير من الوفود أعربت عن تأييدها لهذا الاقتراح، إلا أن عددا قليلا من الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي هي ضمن أقوى المؤيدين للبعثات السياسية الخاصة، قد عارضت ذلك من منطلق أن اللجنة تطلب من الأمانة العامة أن تفعل المستحيل، أو أن توقيت هذا المقترح ليس مناسبا.

٦ - واستطرد قائلا إن الاعتراض الأول ينطوي على مفارقة، بالنظر لعدد المرات التي عمدت فيها الجمعية العامة إلى دفع الأمانة العامة كي تفي بولايات جديدة في إطار الموارد القائمة. أما بالنسبة لتوقيت المقترح، فينبغي للدول الأعضاء اغتنام أي فرصة لإجراء تحسينات تكون في صالح أصحاب المصلحة الأساسيين بالمنظمة. وقال إن الدول الأعضاء تدعو المنظمة في كثير من الأحيان أن تكون أكثر فطنة وأسرع استجابة، وينبغي ألا يقل عن ذلك ما تتوقعه هذه الدول من نفسها.

شروط خدمة القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/64/C.5/L.33)

مشروع القرار *A/C.5/64/L.33* : شروط خدمة القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٧ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/64/L.33*.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (تابع) (A/C.5/64/L.29)

مشروع القرار *A/C.5/64/L.29*: تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٩ وبرنامج عملها لعام ٢٠١٠

٨ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/64/L.29*.

البند ١٤١ من جدول الأعمال: استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ (تابع) (A/C.5/64/L.31)

مشروع القرار *A/C.5/64/L.31* : استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩

٩ - اعتمد مشروع القرار *A/C.5/64/L.31*.

١٠ - **السيد الشهاري** (اليمن): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأشار إلى أهمية عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تعزيز المساءلة والرقابة في الأمم المتحدة بأسرها. وقال إن المجموعة تأمل أن يعزز التنفيذ الكامل لتوصيات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة من التعاون بين الإدارة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأشار إلى أن زيادة المشاركة والحوار بين أصحاب المصلحة المعنيين في الأمانة العامة ستمكن مكتب خدمات الرقابة الداخلية من مساعدة الأمين العام بشكل أفضل في الاضطلاع بمسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية.

١١ - وأشار إلى أن فترة عمل وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية البالغة خمس سنوات غير قابلة للتجديد ستنتهي في تموز/يوليه ٢٠١٠، وقال إن المجموعة تحث الأمين العام أن يكفل إجراء ترتيبات في الوقت المناسب لإيجاد من يخلف شاغل ذلك المنصب، بما يتماشى تماما مع أحكام الفقرة ٥ (ب) من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء.

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/64/L.30)

مشروع المقرر *A/C.5/64/L.30*: إقامة العدل في الأمم المتحدة

١٢ - اعتمد مشروع المقرر *A/C.5/64/L.30*.

اختتام أعمال اللجنة الخامسة في الجزء الأول من الدورة الرابعة والستين المستأنفة للجمعية العامة

١٣ - **السيد الشهاري** (اليمن): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن اللجنة تمكنت من التوصل إلى اتفاق بشأن جميع المسائل وذلك بفضل روح التعاون التي سادت الجزء الأول من الدورة المستأنفة. وأعرب عن ثقته بأن اللجنة ستواصل عملها في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة بهذه الروح نفسها.

١٤ - **السيد بيرالتا - مومبارلير** (إسبانيا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فقال إن وفده يود أن يعرب عن رضاه عن اختتام اللجنة أعمالها في حدود الوقت المخصص لها، وعن توصلها إلى توافق في الآراء بشأن جميع المسائل.

١٥ - **السيدة باكاراتي** (شيلي): تكلمت باسم مجموعة ريو فقالت إنه بفضل العمل الجاد للجميع، تمكنت اللجنة من اعتماد مشاريع قرارات بشأن عدد من المسائل الهامة، بما في ذلك تعزيز التأهب لحالات الطوارئ في المنظمة، ومحدودية السلطة التقديرية بشأن الميزانية والمساءلة في الأمانة العامة.

١٦ - وأشارت إلى سرور المجموعة بالتوصل إلى اتفاق بشأن المبادئ العامة لنظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك التزام المسؤولين على كافة المستويات بتحمل تبعة قراراتهم وأفعالهم، والحاجة إلى استرداد الأموال في ما يتعلق بأي خسائر مالية ناجمة عن احتيال.

١٧ - وأضافت قائلة إنه ينبغي لجميع المناقشات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة، بما فيها تلك المتعلقة بتحقيق الاتساق على نطاق المنظومة، أن تأخذ في الاعتبار دور اللجنة ومهمتها.

١٨ - واستطردت قائلة إن المجموعة تتطلع إلى مناقشة مقترح إدارة الدعم الميداني بشأن وضع استراتيجية عالمية للدعم الميداني والميزانيات المقترحة لمختلف عمليات حفظ السلام، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وذلك في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة الرابعة والستين، وأعربت عن ثقتها بأن تتاح قريبا التقارير ذات الصلة.

١٩ - **السيد كومبرباتش** (كوبا): قال إن تعامل اللجنة مع قضايا المساءلة ومحدودية السلطة التقديرية بشأن الميزانية يذكّر بمسألة شكلت إدراك الدول الأعضاء للأمانة العامة طوال تاريخ المنظمة.

٢٠ - وأوضح قائلا إنه على الرغم من الطابع غير العادل للنظام الدولي، فمن الصعب أن نتخيل عالما بدون الأمم المتحدة. لذا ينبغي لكبار مسؤولي المنظمة إدراك حجم المسؤولية الهائلة الملقاة على عاتقهم. ويجب على هؤلاء المسؤولين تحمل تبعة أفعالهم عند تنفيذ قرارات الدول الأعضاء، بل وتجنب أي شبهة تحيز.

٢١ - وأضاف قائلا إنه تجدر الإشارة إلى أن الدول الأعضاء تحول من خزاناتها العامة موارد كان يمكن أن تستخدمها لأغراض التنمية الاقتصادية الوطنية، كي تمول بهذه الموارد برامج الأمم المتحدة وأنشطتها. لذا فإن الدول الأعضاء تهتم غاية الاهتمام للطريقة التي تستخدم بها تلك الموارد.

٢٢ - وأشار إلى أن وفده، في هذا الصدد، يرغب في لفت الانتباه إلى استخدام بعض الوفود والأمانة العامة لوسائل مشكوك فيها فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة ذات الصلة بالاتساق على نطاق المنظومة ومقترح إدارة الدعم الميداني بوضع استراتيجية عالمية للدعم الميداني. وقال إن هذه ليست المرة الأولى التي يقوم فيها بعض مسؤولي الأمانة العامة والدول الأعضاء، عندما لا يتمكنون من تحقيق أهدافهم من خلال مفاوضات مفتوحة وشفافة، باللجوء إلى عمليات موازية، أو في بعض الحالات، بالانتهاك الصارخ للولايات المقررة، وذلك من أجل تلبية اهتماماتهم.

٢٣ - وأشار إلى أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة لدى الجمعية العامة التي يعهد إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية، وحث الأمانة العامة والدول الأعضاء على تفادي هذه الأساليب، التي لم تؤد إلا إلى زرع عدم الثقة فيما بين الدول الأعضاء، وبين الدول الأعضاء والأمانة العامة.

٢٤ - **السيد سوغيياما** (اليابان): قال إن وفده يود أن يعرب عن رضائه عن اختتام اللجنة لعملها في الوقت المحدد ودون تأجيل أي بند إلى الجزء الثاني من الدورة المستأنفة. وقال إن مما يسر وفده أيضا أنه، تمشيا مع تقليد اللجنة، اعتمدت جميع مشاريع القرارات بتوافق الآراء.

٢٥ - وأشار إلى ارتياح وفده لقرار الدول الأعضاء مواصلة الترتيبات الحالية بشأن مسألة ممارسة الأمين العام سلطة تقديرية محدودة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على الرغم من أن الوفد أعرب عن أسفه أن المبلغ المحدد في سلطة الالتزام لم يزد.

٢٦ - وبعد تبادل عبارات المجاملة التي شارك فيها السيد كوفي (كوت ديفوار)، متكلما باسم مجموعة الدول الأفريقية، والسيد مير (المملكة المتحدة)، والسيد ميلروز (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد الشهاري (اليمن)، متكلما باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والسيد برانت (البرازيل)، والسيد تاوانا (جنوب أفريقيا)، والسيد لوي هوي شيان (سنغافورة) ، أعلن الرئيس أن اللجنة الخامسة قد اختتمت أعمالها في الجزء الأول من الدورة الرابعة والستين المستأنفة للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/١٥.